زوجة حاملا وابوين فالاحض في حقهم كون الحمل عدداً من الاناث
حتى يدخل عليهم العول فتنقص فروضهم بسببه لان مسئلتهم تعول
من اربعة وعشرين الى سبعة وعشرين فتعطى الزوجة
والابوان فروضهم عايلة ويوقف الباقي وهو ستة
عشر سهما الى ظهور حال الحمل **باب ميراث الغرقى**
اقول كان ينبغي للمبوب ان يقول الغرقى والهدمى والحرقى ونحوهم
قال وان يمت قوم بهدم او غرق ۞ او حادث عم الجميع كالحرق
ولم يكن يعلم عين السابق ۞ فلا تورث زاهقا من زاهق
وعدهم كانهم اجانب ۞ فهكذا القول السديد الصايب
اقول اذا مات متوارثان فاكثر بهدم او بغرق او بحرق او في
معركة قتال او في بلاد غربة ولم يعلم عين السابق منهما
او منهم بان علم ان احدهما او احدهم سبق الاخر لا بعينه
او لم يعلم سبق ولا معية وكذا ان علمت المعية فلا تورث
واحد منهم من الاخر او من الاخرين بل اجعلهم كانهم
اجانب فيرث كل واحد منهم باقي الاحياء من الاخرين
بل ورثته لان شرط الارث تحقق حياة الوارث عند
موت المورث ولم يوجد الشرط فلو مات اخوان شقيقان
او لاب بغرق او تحت هدم ولم يعلم السابق منهما وترك
احدهما زوجة وبنتا وترك الاخر بنتين وتركا عما فلا يرث
احد الاخوين من الاخر شيئا بل تقسم تركة الاول لزوجته
الثمن ولبنته النصف ولعمه الباقي وتقسم تركة الثاني
لبنتيه الثلثان ولعمه الباقي مثله زوج وزوجة وثلاث
بنين لهما غرق الخمسة جميعا وماتوا معا ولم يعلم السابق
منهم وترك كل منهم مالا وللزوج زوجة اخرى وابن
منها وللزوجة الغريقة ابن من غيره فلا يرث واحد من
الزوجين ولا من الاولاد الثلاثة شيئا من الاخوة
بل مال الزوج ثمنه للزوجة الحية وباقيه لابنه منها
ومال

حال ابوبح

١٥

ومال الزوجة الغريقة لولدها من غيره ومال كل واحد من البنين
الثلاثة سدسه لاخيه لامه وهو ولد الزوجة الغريقة من غير
ابيهم الغريق وباقي ماله لاخيه من ابيه وقوله ولم يكن يعلم
حال السابق اي لم يعلم عين السابق وكذلك يوجد في بعض النسخ
وخرج به ما اذا علم عينه واستمر علمه او نسي فانه يرثه من مات
بعده في الصورتين فيعطى لورثة من مات بعده نصيب
مورثهم من السابق في الصورة الاولى ويوقف المال كله في
الصورة الثانية الى تذكر عين السابق لانه غير مايوس
من تذكره وقوله قوم يشمل الرجال والنساء وهو اسم جمع
لا واحد له من لفظه والقوم في الاصل الرجال دون النساء
قاله جماعة لقوله تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى ان
يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن
وقول زهير وما ادري ولست اخال ادري اقوم آل حصن
ام نساء وقالوا وربما دخل النساء فيه على سبيل التبع
لان قوم كل نبي رجال ونساء وقال جماعة من اهل اللغة
القوم يشمل الرجال والنساء وهو ما اراده الناظم والهدم
بالدال الساكنة الفعل وبفتح الدال الاسم للبناء المنهدم
والحرقة بكسر الحاء المهملة وفتح الراء النار والزاهق الذاهب يقال
زهقت روحه اذا خرجت اي ذهبت روحه وقوله فهكذا
القول السديد الصايب حشو قال
والحمد لله على التمام ۞ حمداً كثيراً تم في الدوام
واسال العفو عن التقصير ۞ وخير ما نؤمل في المصير
وغفر ما كان من الذنوب ۞ وستر ما كان من العيوب
اقول لما ختم ارجوزته حمد الله سبحانه وتعالى على تمامها
كما افتتحها بالحمد وقوله تم هو بالتاء الفوقية من التمام
اي كمل وفي بمعنى الظرفية والدوام البقاء اي حمداً كثيراً تاماً
دائماً مستمرا ثم سال الله الكريم سبحانه وتعالى العفو عن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)